

إعلان رقم ٢/٢٢٨

دعوة للاشتراك في إعادة استدرج عروض للتعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة
لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس

تجري وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس والزهراني - في تمام الساعة **العاشر** من
يوم **الستاء** الواقع فيه ١٧ / ٥ / ٢٠٢٢ استدرج عروض للتعاقد مع شركة مختصة في
خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس وفق الشروط الواردة في دفتر الشروط
المعد لهذه الغاية، ووفقا للشروط والمواصفات المحددة في لائحة الشروط وملاحقها المودعة في الوزارة
المذكورة - مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني - الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك -
الطابق ١١، كما يمكن لمن يرغب في الحصول على نسخة منه الحضور ضمن اوقات الدوام الرسمي
مقابل دفعه مبلغا" وقدره /١,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية مع الاشارة الى ان آخر مهلة لتقديم العروض هي
الساعة **التاسع** من يوم **الستاء** الواقع فيه ١٧ / ٥ / ٢٠٢٢.

بيروت في ٢٧ نيسان ٢٠٢٢

المدير العام للنفط
المهندس أولور فغالي



رقم الصادر:
رقم المحفوظات :
بيروت في:

إعادة استدراج عروض رقم ٢/٢٠٢١

للتعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس

المادة الأولى: موضوع "الالتزام" :

يجري تلزيم التعاقد مع شركة مختصة في خدمات الامن والحراسة لحماية حرم ومنشآت النفط في طرابلس على أساس السعر الاننى الذي يقدمه العارض وفقاً للكشف التخميني والملف الفني المرفق.

المادة الثانية: تعاريف واصطلاحات:

بهذه تفسير الالتزام ووثائقه، يكون للعبارات التالية المعاني المحددة أدناه:
الملتزم : المهام المحددة في موضوع الالتزام كما هو مبين في المادة الأولى أعلاه.
الإدارة : وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط- منشآت النفط في طرابلس ممثلة بالمدير العام للنفط.

المادة الثالثة: وثائق "الالتزام":

- تتكون وثائق "الالتزام" من المستندات التالية:
- التصريح/ التعهد وفقاً للنموذج المحدد بالملحق رقم (١).
- دفتر الشروط الخاصة موقِعاً ومختوماً من قبل "الملتزم" على كافة صفحاته، وملاحقه.
- التأمين المؤقت بشك مصرفي باسم "منشآت النفط في طرابلس" بقيمة /١٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (خمسة عشر ملايين ليرة لبنانية) أو يمكن إستبداله بإيداع نقدي في صندوق منشآت النفط في طرابلس والزهراني - مكتب بيروت.

المادة الرابعة: مسؤوليات ومهام "الملتزم":

- يتوجب على " الملتزم" القيام بالمسؤوليات والمهام المذكورة أدناه.
- تأمين حراسة ٢٤/٢٤ في حرم منشآت النفط وحرم منطقة الخزانات ومحطة الغاز في العبودية.
- حراسة بعض النقاط على مسار خط الغاز.



(Handwritten signature)

- ربط جميع نقاط الحراسة ببعضها عبر اللاسلكي الخاصة بفرق الحرس للتواصل مع رئيس دائرة الامن والحراسة.
- تأمين وسائل النقل اللازمة (دراجات نارية - سيارات-...) للقيام بالدوريات والتنقل بين نقاط الحرس كافة.
- تأمين لباس موحد مع عصا خاصة بالحرس لكافة العناصر مع وضع شارة على الملابس توضح اسم الحارس.
- مصباح إنارة يعمل على الكهرباء والبطارية للحارس الذي يعمل دوام ليلي.
- يجب ان يكون جميع العاملين في عقد الامن والحراسة مسجلين أصولاً في صندوق الوطني الاجتماعي مع عقد تأمين صحي، إدارة منشآت طرابلس غير مسؤولة عن أي مرض او حادث يمكن ان يتعرضوا له.
- يتحمل "الملتزم" كافة أعباء النقل والتنقل بما فيها بدل النقل المعتمد في لقانون العمل اللبناني.
- يتحمل "الملتزم" مسؤولية المناطق الخاضعة للامن والحراسة من أي عملية سرقة او تخريب قد تحدث.
- يتبع كامل جهاز " الملتزم " لرئيس دائرة الامن والحراسة في منشآت النفط ويعمل وفق تعليماته.

المادة الخامسة: واجبات " الادارة "

- تسمح الادارة للعارض أن يزور موقع العمل ضمن الدوام الرسمي ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعها ومكانها الجغرافي.

المادة السادسة: عدم تلزيم " الالتزام " أو التنازل عنه لفريق آخر:

- لا يحق للملتزم أن يلزم عقد خدمات الامن والحراسة موضوع دفتر الشروط هذا الى الغير أو التخلي عن كامل أو عن أي جزء من الإلتزام لأي كان، كما عليه أن يعلم الادارة بأي تغيير أو تبديل في فريق العمل الذي صرح عنه عند تقديم العرض.
- يعتبر تقديم العروض تسليمياً صريحاً من قبل الملتزم بأنه درس مستندات الإلتزام وعانين مواقع العمل وأصبح ملماً بظروف العمل المحلية وطبيعة الأشغال المتقطعة وأن العرض المقدم منه قد أخذ الأمور بعين الاعتبار، كما وأنه يملك الإمكانيات والمقدرة اللازمة لتنفيذ عقد الخدمات على أكمل وجه.

المادة السابعة: مدة "الالتزام":

- مدة الإلتزام هي (١٢) أشهر تبدأ اعتباراً من تاريخ إبلاغ " الملتزم " أمر مباشرة العمل على أن تسلم الإدارة الى "الملتزم " موقع العمل استناداً الى المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.



(Handwritten signature)

- على الملتمزم أن يتسلم مواقع العمل أي أمر المباشرة بالعمل، في خلال مهلة أقصاها أسبوع من تاريخ تبليغه دعوة من الإدارة بهذا الخصوص، وذلك تحت طائلة إعتباره ناكلا ومصادرة كتاب الضمان النهائي المقدم منه.
- على الملتمزم تقديم خارطة عمل لتنفيذ الالتزام لتوافق عليه الإدارة، وعليه التقيد التام بهذا البرنامج.
- لا يجوز تمديد المهل المحددة إلا لأسباب أو ظروف قاهرة (حرب، إجتياح، ثورة عصيان أو هزة أرضية)، وعلى الملتمزم خلال مهلة عشرة أيام تلي حدوث الظرف القاهر اعلام الإدارة بالوقائع معللا مدى تأثيرها على حسن سير العمل والمدة المقترحة لتمديدتها، وفي حال عدم تقديم الطلب الخطي ضمن المهلة المذكورة يعتبر الظرف الذي حدث غير قاهر ولا يؤثر على سير العمل.

المادة الثامنة: جهاز " الملتمزم":

- يجب أن يكون " الملتمزم" وجهازه من ذوي السلوك الحسن ول " الإدارة" الحق بطلب استبعاد أي موظف عند " الملتمزم" عن " الالتزام" دون بيان الأسباب.
- على الملتمزم في فترة أسبوع على الأكثر من تاريخ تبليغه أمر المباشر بالعمل أن يعقد على نفقته الخاصة ويعطي إدارة المنشآت صورة مصدقة عن :
- بوليصة تأمين لدى شركة تأمين معترف بها تشمل عماله ضد كل حوادث العمل المنصوص عليها في التشريعات اللبنانية.
- إن هذه البوالص لا ترفع المسؤولية عن الملتمزم تجاه الإدارة بالنسبة لكل الموجبات الناتجة عن مواد هذا الإلتزام، من المفهوم أن الملتمزم يبقى وحده مسؤولا عن كل الأضرار التي تلحق بمعداته دون القيام بأية مراجعات أو مطالبات لدى الإدارة.
- إذا لم يقدم الملتمزم بمهلة أسبوع من تاريخ أمر مباشرة العمل الى الإدارة بوالص التأمين المذكورة أعلاه، يحق للإدارة آنذاك أن تعقد هذه البوالص على نفقته ومسؤوليته.
- يجب أن يقدم "الملتمزم" وخلال أسبوع من تبليغه مباشرة العمل، جدولاً بأسماء الذين سيتم استخدامهم للقيام بالاعمال المطلوبة ومع إبراز سجل عدلي نظيف من أي جنح او جناية تحت طائلة أيقاف العقد.

المادة التاسعة: المعارضون المقبولون:

- ينحصر حق الاشتراك في استدراج على ان تكون الشركة:
- قد نفذت أعمال مماثلة مع شهادات حسن تنفيذ من العميل
- مسجلة في السجل التجاري منذ أكثر من ٧ سنوات
- ان تكون بريئة الذمة من الضمان الاجتماعي مع افادة توضح عدد المسجلين لديها في الضمان الاجتماعي.
- ان تكون حاصلة على شهادة ISO



(Handwritten signature)

- ان تكون مسجلة في وزارة المالية والضريبة على القيمة المضافة.

المادة العاشرة: الاسعار:

- تقدم الأسعار موقعة ومختومة من قبل "الملتزم" بالليرة اللبنانية حسب النموذج المعتمد من قبل "الادارة" وفق الملحق رقم (٣) جدول الأسعار .
- إن جميع النفقات والرسوم والضرائب التي تفرضها القوانين والأنظمة المرعية الإجراء وغيرها هي على عاتق " الملتزم".

المادة الحادية عشر: طريقة دفع المستحقات:

- تعتمد طريقة الدفع التالية: مع حفظ حق الادارة بالتوقيفات العشرية عند كل دفعة
- تقسم الدفعات على ١٢/ دفعة متساوية وشهرية
 - تدفع كل دفعة خلال الأسبوع من تاريخ تقديم الفواتير عن أعمال الشهر المنصرم.
 - وعند انتهاء حسن تنفيذ العقد تحرر الحسومات (١٠٪) ويحرر عندها كتاب الضمان النهائي.

المادة الثانية عشر: الاستلام المؤقت والنهائي ل" الالتزام":

تسلم الأعمال مؤقتاً ونهائياً :

- يتوجب على الملتزم، وقبل شهر على الأقل، أن يعلم الإدارة خطياً عن موعد انتهاء العقد العائدة للإلتزام.
- إذا لاحظت الإدارة وجود أي عيب أو نقص أو عدم تطبيق شروط الإلتزام يحق لها ان تحجز آخر فاتورة مقدمة حتى تصحيح الخلل. وإذا لم ينفذ الملتزم الموجبات العقد في الفترة المعقولة التي تحددها الإدارة، يحق للإدارة أن تقوم بإجرائها على نفقة الملتزم وتحسم من كتاب الضمان التكاليف المتوجبة وكل عطل وضرر ويحق للإدارة ان تلاحق الملتزم لتأمين هذه التكاليف والعطل والضرر.

المادة الثالثة عشر: الغرامات:

- إن أي خطأ أو إهمال، أو عدم الامتثال بمواد العقد من قبل " الملتزم" أو مستخدميه، سبب أضراراً أو خسارة مادية أو معنوية، يتحمل مسؤوليته " الملتزم"، وتحتفظ " الادارة" لنفسها بحق فرض غرامة مالية على الملتزم " الملتزم" وفقاً للقوانين النافذة ولا سيما تطبيق الأحكام الخاصة بالملتزم الناكث المنصوص عنها في قانون المحاسبة العمومية، ولا سيما المادتين ١٣٥ و١٤٠ منه.

المادة الرابعة عشر: ضمان جدية العرض:

- حددت قيمة ضمان جدية العرض بمبلغ / ١٥,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل. (خمسة عشر مليون ليرة لبنانية).
- يقدم ضمان جدية العرض بموجب شك مصرفي لصالح منشآت النفط في طرابلس صادر عن مصرف لبناني أو إيداع نقدي في صندوق منشآت النفط في طرابلس والزهراني - مكتب بيروت.



(Handwritten signature)

- يعاد ضمان جدية العرض للعارضين الخاسرين بعد انتهاء مدة صلاحية العرض. أما ضمان جدية العرض الخاص بالعارض الذي فاز بالـ "الالتزام"، فيعاد بعد إمضاء العقد، وبعد أن يسلم "الملتزم" الفائز كتاب ضمان حسن التنفيذ الى وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني.

المادة الخامسة عشر: ضمان حسن التنفيذ:

- حددت قيمة ضمان حسن التنفيذ بـ (١٠٪) من قيمة "الالتزام"، يقدمه "الملتزم" لـ "الإدارة" خلال مهلة عشرة أيام عمل من تاريخ تصديق "الإدارة" للالتزام.
- يقدم كتاب الضمان لحسن التنفيذ صالحاً لمدة سنة من تاريخ تصديق الالتزام بإسم منشآت النفط في طرابلس من أي مصرف لبناني وفق الملحق (رقم ٢).
- يبقى كتاب ضمان حسن التنفيذ مع "الإدارة" لحين انتهاء العقد، وذلك ضماناً لقيام "الملتزم" بتعهداته ولتأدية ما قد ينشأ عن تنفيذ هذا "الالتزام" من عطل وضرر.
- لـ "الإدارة" الحق في أن تقتطع من كتاب الضمان حسن التنفيذ هذا أي مبلغ يترتب على "الملتزم" ويتأخر عن تأديته، وعلى "الملتزم" أن يكمل قيمة ضمان حسن التنفيذ بقدر ما تقتطع "الإدارة" منه خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ إبلاغه ذلك.

المادة السادسة عشرة: الضرائب والرسوم :

- يتحمل "الملتزم" الضرائب والرسوم والمصاريف المترتبة من جراء تنفيذ هذا العقد.

المادة السابعة عشرة: وضع العروض وتقديمها:

أولاً: يرفق بالعرض المستندات التالية:

- التصريح / التعهد حسب النموذج المعتمد من قبل الادارة وفق الملحق رقم (١) المرفق رباطاً، مع إصاق طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠٠ / ليرة لبنانية.
- ابراز إيصال بدفع مبلغ / ١,٠٠٠,٠٠٠ / مليون ليرة لبنانية تمثل قيمة سحب دفتر الشروط من مكتب منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في بناية غاريوس - فرن الشباك.
- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في وزارة المالية.
- ضمان جدية العرض المطلوب المنصوص عنه في المادة الرابعة عشر.
- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة أو المؤسسة، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- إفادة من الضمان الاجتماعي بعدد المنتسبين من الشركة.
- إفادات عن أعمال مماثلة مع شهادات حسن تنفيذ.
- عدد الآليات للتنقل التي ستستخدم في العقد مع نسخة عن دفاتر التسجيل تكون مسجلة بإسم الشركة.



(Handwritten signature)

- نسخة عن دفتر الشروط الخاصة وملاحقه موقعة ومختومة من قبل العارض على كافة الصفحات.

ثانياً: تقديم العروض:


- تقدم العروض في غلافين منفصلين مختومين يتضمن الأول المستندات المطلوبة في الفقرات السابقة، ويتضمن الثاني العرض المالي على أساس مبلغ مقطوع وفقاً للملحق رقم (٣) المرفق ربطاً، بالأحرف والأرقام ويدون على ظهر كل غلاف محتوياته، وموضوع استدراج العروض، والتاريخ المحدد لإجرائه واسم العارض.
- يوضع الغلافان الأول والثاني ضمن غلاف ثالث موحد مطبوع عليه المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس ويقدم الى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك - الطابق الحادي عشر.
- ولا يذكر على ظاهر الغلاف الثالث سوى: موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزم بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة الرفض.
- تكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون، تلصق عليه عند تقديمه الى المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني،
- تسلم العروض باليد مباشرة الى قلم المديرية العامة للنفط - منشآت النفط في طرابلس والزهراني الكائن في مبنى غاريوس - فرن الشباك الطابق الحادي عشر.
- على أن تصل قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء مهلة تقديم العروض.

المادة الثامنة عشر: تصديق " الالتزام ":

- لا يعتبر العقد مكتسباً الصفة القانونية النهائية، ولا يعمل به الا بعد إقترانه بتصديق السلطات المختصة، ولا يحق لـ " الملتزم " أن يطالب بأي تعويض في حال عدم إبلاغه بتصديق العقد أو عدم السير الجزئي أو الكامل بهذا " الالتزام "، ومع ذلك يمكن أن تسدد أتعاب " الملتزم " لجزء من الخدمات المنفذة حسب الأصول بعد تصديق " الالتزام "، شرط أن تقبل الإدارة بذلك.

المادة التاسعة عشر: مركز إقامة وكيل " الملتزم ":

- على الملتزم أن يعين في عرضه مركز إقامة، تبلغ اليه جميع المراسلات المتعلقة بالعقد، بواسطة البريد السريع الخاص، أو بواسطة موظفين مكلفين بالتبليغ، أو إصاقاً على باب محل إقامة أو مكان عمل وكيل " الملتزم ".
- إذا تعذر تبليغ " الملتزم " في محل إقامة وكيله المختار لأسباب مختلفة، كالرفض أو الغياب، أو أي سبب آخر، تعتبر " الإدارة " المكان الصالح للتبليغ، وذلك بواسطة تعليق إعلان على باب " الإدارة "



لمدة ثلاثة أيام متتالية، ويعتبر اليوم الثالث هو تاريخ التبليغ، وكل التبليغات العائدة للعقد والمعقدة على باب " الإدارة" تعتبر نافذة بحق " الملتمزم" وتقوم " الادارة" بوضع محضر بالواقع.

المادة العشرون: إرتباط " الملتمزم" بالعقد:

- يعتبر توقيع العقد إقراراً من موقعه بتقيده بجميع بنود دفتر الشروط الخاصة هذا، ويصبح مقيداً بمضمونه.

المادة الواحد والعشرون: القضاء الصالح:

- إن القانون اللبناني وحده، والمحاكم اللبنانية المختصة هي المرجع الصالح للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين " الإدارة" و " الملتمزم" سواء من جراء تنفيذ العقد و/أو تفسير كل من العقد أو دفتر الشروط الخاصة وملاحقاته.

بيروت في: ٢٧ نيسان ٢٠٢٢

وزير الطاقة والمياه



د. وليد فياض

(Handwritten signature in blue ink)

ملحق رقم -1-

تصريح اشتراك باستدراج عروض

انا الموقع أدناه بصفتي
ومفوضاً" بالتوقيع من قبل والمتخذ لي محل إقامة
في أرغب الاشتراك في استدراج
العروض الذي سيجرى في الساعة من يوم
الواقع في من شهر سنة ٢٠٢١.

وأصرح بأنني قد اطلعت على دفتر الشروط الخاص بهذا الاستدراج وملحقاته وأتعهد
باسم التقيد بجميع أحكام هذا الدفتر.

بيروت في

طابع مالي بقيمة خمسين الف ليرة لبنانية

ربطاً :

- المرفقات المنوه عنها في دفتر الشروط.

ملاحظات :

- ١- صفة الموقع اسم المؤسسة او الشركة التي يمثلها.
- ٢- يجب على الموقع ان يكون مفوضاً" رسمياً" بالتوقيع عن المؤسسة / الشركة.



(Handwritten signature)

مصرف.....

جانب وزارة الطاقة والمياه - منشآت النفط في طرابلس.

الموضوع: كتاب ضمان لصالحكم بناء للأمر السيد.....

ان مصرف..... مركزه..... الممثل
بالسيد..... الموقع عنه ادناه وذلك بصفته.....، وبناء للأمر السيد.....
(او السادة..... او الشركة.....)، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او
للرجوع عنها بان يدفع نقداً " وفورا" دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبون به حتى
حدود..... وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون اي
موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا بصراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او
عقد بينكم وبين الأمر السيد..... (او السادة..... او الشركة.....)
وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان ان يتذرع باي سبب مهما كان
نوعه او شأنه او ان يدلي بأية دفوع من اجل الامتناع او تأجيل تادية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد
الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض على
طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن اي مسؤول لديكم، او حتى ان يقبل اي اعتراض قد يصدر عن
السيد..... (او السادة..... او الشركة.....) او عن غيره
(او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.
يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله
تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا خطياً اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ
الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان، وتنفيذاً
منا لهذا الموجب نتخذ لنا اقامة في مركز مؤسستنا في..... /.

المكان والتاريخ

الصفة

الاسم

التوقيع



ملحق رقم - ٣ -
السعر

السعر الاجمالي	السعر الافرادى	العدد	نوع الخدمات الحرس
		١٨	داخل المنشآت
		٢٠	حرم الخزانات
		٢	محطة العبودية
		٤	حرم خط الغاز
		٤٤	المجموع
	TVA ١١٪ (ل.ل.)		
	السعر الاجمالي		

السعر يشمل كل المصاريف والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة/ ل.ل./.....
(فقط ليرة لبنانية فقط لا غير).

اسم العارض وتوقيعه

التاريخ

ختم الشركة



Handwritten signature in blue ink.